

صحتنا الحجة وارتبته مع ما نصيبه
 ومنه ما يحى منه المسئلة كل ثمانية واربعين فخرج
 والدرجة والماخرج الدرهم على هذا العدد لانه عدد
 المستوية كالنصف والى نصف العشر والثالث والثلث
 العرايض خرج على عدد لا يظهر فيها الكثير منها امكنه مثاله اثبات
 والميزانين فالمسئلة بعد الصحيح من ثمانية واربعين
 بنسب قبل الفقه عن ابن وبنيت وراوح وتمثلتها من اربعه وبسبب
 الاولى لا يصفى عليها ولا هو اقربا فاحترمتها مع الاول فكل ثمانية
 وتسعين منها يصح المسئلان واذا اردت فهمها على ما ذكر وهي ثمانية
 والربعون كان كارجح من الفقه اربعه وهو قبه الفقه واذا اردت
 نصيبا الزوجه من المسئل الاولى وهو اربعه وعشرون منها احرف لكل
 اربعه جبه فما كانت جبات وهو من الدرهم ولكل من اربعه عشر جبه
 ربع درهم وربع سنت درهم وللمنت من الاولى سبع جبات وهو من
 سنتين من درهم وللمزوج من المسئلة الثانية سبعة اشهر وقدره
 درهم جبه وثلثة ارباع جبه وللمنت مثله وللان حجة ثلث جبات
 ونصف حجة وعمل هذا تقاسر الظاير انتا الله تعالى و...
 انتينا اليه وقد وقنا ما ضنا والله المستعان واليه الرجوع في العسر
 والعون والى ووالا امتنان انه الكريم المنان والى و...
 فرج من راحة يوم لرب تلين من سهل ربيع لرب دول مسنة
 بجزنة العواني للاجل من الله اوله الله الامم وكذا بعد
 الى رحمة الله محمد رحمة محمد ومصرى اللودى ك...
 لفسه رجة اسير نظره ودكاله بالمعزة
 وحسن العافى وجمع المسئل رجم الله و...

Copyright © King Saud University